رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم أخذ الأموال على عسب الفحل؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز الاخذ على عشب الفحل لا ما يجوز لصاحب الفحل ان يأخذ شيئا على ظرابه على ظرابه ما يجوز هذا لان هذا الشيء يبذل بدون مقابل من باب المعروف من باب - 00:00:00

اه قضى حوائج الناس فلا وهو ما يظر الفحل وما يضر الفحل نعم - 00:00:22